

شرح فتح المعين للعلامة الفقيه الملباري - 21

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد سليم سيدنا محمد وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين. اما بعد. فيقول العلامة رحمه الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا بعلمه في الدنيا والاخرة اللهم امين. قال فرع -

[00:00:00](#)

لو شك المتوضئ او المغتسل في تطهير عضو قبل الفراغ من وضوءه. او واسمه طهره. وكذا ما بعده في الوضوء. او بعد الفراغ من طهره لم يؤثر ولو كان الشك في النية لم يؤثر ايضا على الاوجاع. كما في شرح منهاجي لشيخنا - [00:00:30](#) وقال فيه قياس ما يأتي في الشك بعد الفاتحة وقبل الركوع انه لو شك بعد عضو في اصل غسله لسمه اعادته. او بعضه لم تلزمه فليحمل كلامهم الاول على الشك في اصل العضو لا بعضهم. هذه مسألة مهمة تتعلق - [00:01:00](#) الوضوء. وذكرها المصنف رحمه الله تعالى بعد ان تكلم على فروض الوضوء وقبل ان نشرع في الكلام على السنن. نقول بارك الله فيكم اذا حصل شك في فرض من فروض الوضوء. فان - [00:01:30](#)

هذا الشك له حالتان. اما ان يكون هذا الشك قبل الفراغ واما ان يكون بعد الفراغ اما ان يكون قبل الفراغ او يكون بعد الفراغ. فاذا كان الشك قبل الفراغ فالاصل هذا الاصل - [00:01:50](#) انه يغسل العضو كوك في تطهيره. ويغسل ما بعده في الوضوء. مثال ذلك في اثناء الوضوء وهو يمسح الرأس شك هل غسل يديه ام لا؟ فانه يغسل العضو المشكوك ويغسل ما بعده في الوضوء - [00:02:19](#)

يغسله ويغسل ما بعده. لماذا؟ لوجوب الترتيب. لكن اذا كان في الغسل فقط يغسل العضو المشكوك لان هذا مبني على قاعدة الاصل عدم الاصل انك لم تغسل. واضح؟ الاصل عدم. فلذلك وجب عليه ان يغسل العضو - [00:03:00](#) المشكوك في تطهيره ويغسل ما بعده لكن لاحظ ما بعده في الوضوء فقط. اما في الغسل لا لانه في الوضوء يجيب الترتيب. واضح او لا؟ هذا متى؟ هذا اذا كان الشك قبل الفراغ. العلامة ابن حجر رحمه الله حتى هنا - [00:03:20](#)

له تفصيل سنذكره بعد قليل. لكن هذا اصل المسألة هكذا. يوجد تفصيل سنذكره بعد قليل. طيب اذا شك بعد الفراغ؟ بعد ان انتهى من الوضوء حصل له شك في فرض من فروض الوضوء. اذا شك بعد الفراغ فهذا لا يخلو من حالين. اما ان - [00:03:40](#) يكون الشك في النية واما ان يكون الشك في غير النية. يعني بعد ان انتهى من وضوءه شك هل نوى بهذا الوضوء رفع الحدث ام لا واضح؟ بعد الفراغ او شك بعد ان فرغ من الوضوء هل غسل الوجه؟ هل غسل اليدين؟ هل مسح الرأس - [00:04:00](#) هل غسل الرجلين ام لا؟ اما ان يكون الشك في النية او في غير النية. اذا كان الشك في غير النية هذا لا يؤثر هذا لا يؤثر. اذا كان الشك في غير نية هذا لا يؤثر. مطلقا لا يؤثر - [00:04:25](#)

اذا كان الشك في النية قال العلامة ابن حجر رحمه الله ايضا لا يؤثر قال الشك في النية ايضا لا يؤثر. اذا عند العلامة ابن حجر انه لا يؤثر مطلقا. سواء كان الشك في النية او كان الشك في غير النية. لكن - [00:04:45](#)

العلامة الرملي رحمه الله قال اذا كان الشك في النية فانه يؤثر اي يلزمه ان كيف الوضوء؟ لانه شك في الاصل. واضح؟ اذا هذا التفصيل متى؟ هذا التفصيل اذا حصل الشك بعد بعد - [00:05:05](#) نقرأ عبارة العلامة المنيباري مرة اخرى وننظر. قال فرع لو شك المتوضئ او المغتسل في تطهير عضو قبل الفراغ. هنا. من وضوئه او غسله طهره اي طهر ذلك العضو. وكذا ما بعده في الوضوء. وكذا ما بعده في - [00:05:25](#)

وضوء. لماذا لم يقل والغسل؟ لان الترتيب لا يجب في الغسل وانما يجب في الوضوء. واضح قال او بعد الفراغ ما تقدر الكلام؟ تقدير الكلام ولو شك المتوضى او المغتسل في تطهير - [00:05:58](#)

عضو بعد الفراغ من الوضوء او بعد الفراغ من الغسل لم يؤثر. واضح؟ قال لم ولو كان الشك في النية لم يؤثر ايضا على الوجه. حتى ولو كان الشك في النية فانه لا يؤثر. كما في - [00:06:17](#)

لشرح المنهاج لشيخنا. وهو اذا قال لشيخنا يقصد العلامة ابن حجر رحمه الله تعالى في تحفة المحتاج قال كما في شرح المنهاج لشيخنا. اذا بعد الفراغ لا يؤثر وهذا تكاد تكون قاعدة ان الشك بعد الفعل لا يؤثر - [00:06:37](#)

حتى قال الناظم والشك بعد الفعل لا يؤثر وهكذا اذا الشكوك تكثر. فهما؟ طيب نعود الى المسألة الاولى قال بعد ذلك وقال فيه قياس ما يأتي في الشك بعد الفاتحة وقبل الركوع. يعني يقول علامة ابن حجر - [00:06:57](#)

رحمه الله يمكن ان يأتي في هذه المسألة ايضا قياس ما يأتي في الشك بعد الفاتحة وقبل الركوع. انه لو شك لو شك بعد عضو في اصل غسله لزمه اعادته. او بعضه لم تلزمه - [00:07:19](#)

عندنا مسألة في باب الصلاة. قال الفقهاء في باب الصلاة لو ان الانسان انتهى من الفاتحة قبل ان يركع حصل له شك. هل قرأ الفاتحة؟ ام لا. هذا الشك له حالتان - [00:07:46](#)

اما شك في اصل الفاتحة او شك في بعض الفاتحة. اما شك حلق. الفاتحة لم يقرأها اصلا او شك هل قرأ الفاتحة كلها ام قرأ بعضها؟ واضح؟ قال له الفقهاء - [00:08:07](#)

اذا كان الشك في اصل الفاتحة يلزمك ان تقرأها. اذا كان الشك في بعض الفاتحة لا يلزمك واضح؟ انظر ماذا قال لك هنا؟ هذا اين هذا ذكر؟ هذا هذا فرع في في الصلاة. هو قاسي العلامة ابن حجر رحمه الله - [00:08:27](#)

هذه المسألة على تلك المسألة. يقول هنا في الحالة الاولى اذا حصل الشك قبل الفراغ. في هذه الحالة. اذا كان الشك في اصل غسل العضو. هل غسل العضو او لم يغسل؟ هذا له حكم. واما اذا شك هل غسل - [00:08:47](#)

بعض العضو او اتمه كاملا فهذا له حكم اخر. انظر ماذا قال. قال وقال فيه قياس ثم يأتي في الشك بعد الفاتحة وقبل الركوع انه لو شك في لو شك بعد عضو - [00:09:07](#)

في اصل غسله لزمه اعادته. تمام؟ قال او بعضه او بعضه لم تلزمه لم تلزمه اعادته. وبالتالي نقول عند العلامة ابن حجر في هذا يقول اذا شك في غسل العضو اصلا - [00:09:27](#)

يلزمه ان يعيد الغسل. اذا شك هل غسله كاملا او غسل بعضه؟ لا يلزمه. من اين اتى بهذا؟ قياس مسألة في الصلاة ولذلك انظر ماذا قال هنا قال فليحمل كلامهم الاول. ما يقصد بكلامهم الاول؟ يقصد بالكلام الاول هذا. اذا حصل الشك قبل - [00:09:47](#)

الفراغ واضح؟ قال فليحمل هذا الكلام فليحمل كلامهم الاول على الشك في اصل العضو لا بعضه يعني كأنه يقول لك هذه الحالة فيها تفصيل. اذا شك في اصل غسل العضو لزمه اعادته - [00:10:07](#)

او شك في غسل بعضه لم لم يلزمه. واضح؟ هذه الحالة فيها تفصيل نعيد قراءة العبارة هنا حتى تتضح اكثر. قال وقال فيه قياس ما في الشك بعد الفاتحة وقبل الركوع. انه لو شك بعد عضو بعد عضو في غسل اصله - [00:10:37](#)

لزمه اعادته. تمام؟ او بعضه ما تقدير الكلام؟ تقدير الكلام او شك في غسل بعضه لم تلزمهم كما في الصلاة اذا شك في اصل الفاتحة لزمه قراءتها. اذا شك في قراءة بعض الفاتحين - [00:11:13](#)

لا يلزمونه. قال فليحمل كلامهم الاول. ماذا يقصد بكلامهم الاول؟ يقصد في الحالة الاولى اذا حصل الشك قبل الفراغ قال فليحمل كلامهم الاول الذي قلنا فيه ماذا؟ قلنا فيه يلزمه ان يغسل العضو المشكوك فيه. قال هذا - [00:11:33](#)

كلام يحمل على ما لو شك في اصل العضو. لا في بعضه. واضح المسألة؟ ان شاء الله بعد ان فرغ المصنف رحمه الله تعالى في من الكلام على فروض الوضوء شرع في الكلام على - [00:11:53](#)

سنن الوضوء فقال رحمه الله تعالى وسنة للمتوضى ولو بماء مغصوب على الوجه تسمية اوله اي اول الوضوء للاتباع. قال والسنة

قوله وسنة هل هذه السنة سنة عين او سنة كفاية؟ التسمية على الوضوء هل - 00:12:13

هي سنة عين او سنة كفاية. التسمية تعرضه سنة عين. بخلاف التسمية على الطعام كما مر معنا انها سنة كفاية. لو سم واحد من الآكلين كفى. واضح؟ ولو سموا جميعا فهذا افضل. لكن لو - 00:12:48

اما واحد كفى. اذا التسمية في الوضوء سنة عين. التسمية في الاكل سنة. سنة افاحة طيب التسمية في الجماع بالجمع اجتماع الرجل مع المرأة الزوجين سنة عين او سنة كفاية. كفاية. يكفي ان تحصل من واحد منهما. تكفي ان - 00:13:08
تحصل من واحد منهما. واضح؟ قال هنا وسنة للمتوضئ قوله وسنة للمتوضئ المتوضئ يشمل من كان يتوضأ للصلاة او الوضوء الذي يكون في غسل الجنابة واضح؟ او المرأة الحائض اذا اغتسلت وتوضأت في اثناء الغسل؟ في كل الحالة. واضح؟ قال وسن للمتوضئين - 00:13:34

ولو بماء مغصوب على الواجهة تسمية قال ولو بماء مقصود يعني حتى ولو كان يتوضأ بماء مرصوف يسن له التسمية. يقول قائل الوضوء من ماء موسوم حرام نقول نعم لكن تحريمه ليس تحريما ذاتيا وانما تحريم العارض فهو حرام ليس في - 00:14:06
وانما حرام الوجود الغصب. واضح؟ وبالتالي فالتسمية في الوضوء من ماء مغصوب تبقى على اصله انها مستحبة. قال هنا وسنة للمتوضئ ولو بماء مغصوب على الواجهة. وقوله عن الواجهة ارينا الخلاف وان من الفقهاء من يقول ان من يتوضأ من ماء مغصوب لا - 00:14:32

يسن له التسمية واضح؟ بخلاف الشيء المحرم لذاته. فالمحرم لذاته التسمية فيه حرام المحرم لذاته كشرب الخمر او اكل الخنزير. تحرم التسمية. المكروه لذاته تحرم عفوا المكروه لذاته تكره التسمية. المحرم لذاته تحرم التسمية. واضح؟ لكن المكروه لعارض او - 00:15:02

محرم لعارض تبقى التسمية على اصلها في الاستحباب. قال وسنة للمتوضئ ولو بماء مغصوب من على العوجة تسمية اوله اي اول الوضوء للتابع. اي لما جاء من الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم التي تدل على استحباب التسمية في اول الوضوء. والتسمية صار على من؟ على - 00:15:32

كلمة بسم الله الرحمن الرحيم. وقوله للتابع من ذلك ما رواه النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اصحابي توضأوا بسم الله. قال لاصحابي توضأوا بسم الله. قال واقلها بسم الله. اي اقل ما - 00:16:02
به السنة ان يقول بسم الله. وظاهر قوله واقلها بسم الله انها لا تحصل بذكر اخر فلو قال مثلا بدل بسم الله قال الله اكبر بدل بسم الله قال سبحان الله. بدل بسم الله قال لا حول ولا قوة الا بالله. ظاهر كلامه انها لا تحصر بذلك. قال واقل - 00:16:22
كلها بسم الله فكأنه يقول ولا تحصلوا بغير بسم الله. وهذا ما اجاب به علامة الرمل رحمه الله تعالى لما سئل عن هذه المسألة قال لا تحصلوا السنة الا بقول بسم الله. قال واقلها - 00:16:49

بسم الله واكملها بسم الله الرحمن الرحيم كما قلت لك لان التسمية صارت علما على هذه الجملة. بسم الله الرحمن الرحيم. قال وتجب عند احمد يجب التسمية في مذهب الامام احمد. في مذهب الحنابلة في الطهارات تجب التسمية في خمسة مواضع - 00:17:09
في الوضوء بالغسل في التيمم في غسل اليدين عند القيام من نوم الليل وفي تغسيل الميت في خمسة مواضع عندهم خمسة مواضع من الطهارات عندهم مواضع اخرى. يعني مثلا في الذبح ذبح - 00:17:35
البهيمة عندهم تجب التسمية ولو تركها ناسيا حلت. ولو تركها جاهلا لم تحل. واضح؟ لكن في الطهارة تجب التسمية عند الحنابلة في خمسة مواضع. في الوضوء في الغسل في التيمم. في غسل اليدين - 00:18:00

عند القيام من نوم الليل وفي تغسيل الميت. واضح؟ قال وتجب عند احمد. مع ان الامام احمد رحمه الله لما ذكر له حديث لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه قال لا اعلم لا اعلم له اسنادا صحيحا - 00:18:25
قال لا اعلم له اسنادا صحيحا. مع ذلك الامام احمد يرى وجوب التسمية. طيب كيف يقول لا اعلم له اسنادا صحيحا ويروج بالتسمية. فالجواب ان الامام احمد لا يعلم له اسنادا صحيحا في ذاته - 00:18:51

لكن مجموع الطرق تدل على ان الحديث له اصل. مجموع الطرق تدل على ان الحديث له اصل واضح وبالتالي الامام احمد عندما قال بوجود التسمية لم يقل لان اسنادا معيناً ثبت بذاته - [00:19:11](#)

انما لان مجموع الطرق تدل على ثبوت الحديث. قال هنا وتجب عند احمد. ولذلك بعض الكفار كالحافظ المنذرين رحمه الله تعالى قوى هذا الحديث بمجموع الطرق. وانتم تعرفون في علم اصول الحديث - [00:19:31](#)

الذي يعرف عند مصطلح الحديث ان عندنا الصحيح والصحيح لذاته وعندنا الحسن والحسن لذاته وعندنا الضعيف فالضعيف اذا كثرت طرقه وكان ضعفه منجبراً اي ليس ضعفاً قوياً كان مثلاً بسبب ابهام في الاسناد. او بسبب عنعنة مدلس مثلاً فان هذا الضعيف يتقوى - [00:19:51](#)

من طريق اخر. فيرتقي الى مرتبة الحسن لغيره. فيسمى حسناً لغيره. وان الحسن اذا تعزز صار صحيحاً لغيره. واضح؟ قال هناك واقلها بسم الله بسم الله الرحمن الرحيم وتجب عند احمد. ولذلك بارك الله فيكم هذا يعطينا لفظة - [00:20:21](#)

ان لا يلزم من تضعيف الايمان بالحديث انه لا يقول بذلك القول. قد يقول هذا الحديث ضعيف او لا اعلم لهذا الحديث اسناداً صحيحاً ومع ذلك يقول بهذا القول. ولذلك من القواعد المهمة التي ينبغي لطالب العلم ان يفهمها ان - [00:20:51](#)

تخلف الدليل الخاص لا يعني ضعف المسألة. قد الدليل من ادلة المسألة يكون فيه ضعف. لكن المسألة تثبت بادلة او بقواعد اخرى. قال هنا ويسن قبلها اي ويسن قبل البسمة. قبل التسمية - [00:21:11](#)

قال ويسن قبلها التعوذ. وبعدها الشهادتان. والحمد لله الذي جعل الماء طهور يقول المصنف رحمه الله يسن قبل ان يأتي بالتسمية ان يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثم يقول بسم الله الرحمن الرحيم ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:21:31](#)

ان محمداً عبده ورسوله. ثم يقول الحمد لله الذي جعل الماء طهوراً. واضح؟ يقول هذا طيب قالوا ويسن قبلها التعوذ هذا يعني تدل عليه ان التعوذ يأتي قبل البسمة. وهم اخذوه بالقياس. واضح؟ كما في قراءة القرآن. يتعوذ ثم يسمع - [00:22:01](#)

طيب قالوا بعدها الشهادتان قال الامام النووي رحمه الله تعالى في المجموع شرح المذهب قال ذكر هذا ابو نصر من اصحابنا تقريباً هكذا قال ابو نصر من اصحابنا قال ذكر هذا الشيخ ابو نصر من اصحابنا - [00:22:27](#)

لا اصل له وان كان لا بأس به. يعني ورود الشهادتين هذا ليس له دليل يدل عليه. واضح؟ قال ليس له دليل لا عصر له وان كان من حيث كونه ذكراً لا بأس به. قال والحمد لله الذي جعل الماء طهوراً. قوله والحمد - [00:22:47](#)

الله الذي جعل الماء طهوراً هذا بارك الله فيكم. ورد حديث بالدعاء عند غسل اعضاء الوضوء. اذا بدأ ماذا يقول؟ اذا غسل الوجه ماذا يقول؟ اذا غسل اليدين ماذا يقول؟ اذا مسح الرأس ماذا يقول؟ واضح؟ هذا الحديث ايضا - [00:23:09](#)

يقول عنه الامام النووي رحمه الله لا حصر له. وطبعاً الامام النووي رحمه الله اذا قال في مثل هذا لا اصل له تفهم ان مثله لا يدخل في قاعدة العمل بفضائل الاعمال العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال. فان - [00:23:29](#)

القاعدة التي يذكرها جمهور العلماء انه يعمل بالحديث الضعيف فضائل الاعمال يقصدون به الحديث الضعيف الذي يجبر ضعفه واضح؟ لا يقصدون ما اشتد ضعفهم. فكون الامام النووي رحمه الله يقول لا اصل له هذا يدل على انه غير داخل في - [00:23:49](#)

هذه القاعدة غير داخل في هذه القاعدة. ولذلك لما رأى بعض الشافعية المتأخرين ان الامام النووي رحمه الله تعالى فقال لا اصل له في مثل هذا واضح في الحديث آآ الدعاء عند الاعطاء قالوا ذكر هذا الدعاء ليس سنة - [00:24:09](#)

انما يباح يعني لم يجعلوه من السنة. لان الحديث لا عصر له. قالوا وانما وانا يباح. مع ان الحديث رواه الامام ابن حبان في صحيحه. ومعروف ان ابن حبان رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح - [00:24:29](#)

واضح؟ هو اعتنى بالاحاديث الصحيحة. وان كان رحمه الله تعالى يعني لم يلتزم بذكر الصحيح ذكر ايضا غير الصحيح. ولذلك صاحب الزبد رحمه الله يقول في بعض النسخ والذكر للاعذار وابن حبان. اي ان حديث - [00:24:49](#)

ذكر الاعذار رواه ابن حبان في صحيحه. ابن حبان آآ ما اسم كتابه؟ صحيح ابن حبان نحن نعرفه صحيح ابن حبان ما اسمه اصلاً التقاسيم والانواع اسم الكتاب الانواع والتقسيم هكذا الانواع والتقسيم. واضح؟ صار بعد ذلك يعرف - [00:25:09](#)

اه يعرفون بصحيح ابن حبان والا اسمه هكذا. التقاسيم والانواع. ابن حبان توفي في سنة ثلاث مئة واربعة وخمسين. شيخه ابن خزيمة. صاحب الصحيح. واضح؟ شيخ ابن خزيمة ايضا صاحب الصحيح - [00:25:33](#)

ابن حبان قال كتبت الحديث عن الفي شيخ كتبت الحديث عن الفين شيء علق الذهبي بكلام جميل على هذه على هذه النقطة. قال هذا مع ما كان عليه من قوة - [00:25:53](#)

يعني انا اذكر الكلام قديما لا احفظه بالنص. تمام؟ قال مع ما كان عليه من قوة عربية. يعني كان لسانه العربي قوي عنده براءة في العربية وما كان يتقنه من علم الطب - [00:26:13](#)

واضح حتى ان ابن حبان كان يعلم علم الفلسفة او له في العلوم العقلية ايضا وحصل خلاف يعني في كلمة قالها وفهمت على غير المقصود هو قال النبوة قول وعمل واضح؟ يعني فهم بعضهم ان النبوة مكتسبة - [00:26:28](#)

وطرد من بلده قصة طويلة في سير علم النبلاء. فالمقصود على الذهبي رحمه الله معلقا على كلام ابن حبان كتبت الحديث على الف عن الفي شيء قال هذا مع ما كان عليه من علوم العربية وعلم - [00:26:49](#)

ضمن وهكذا فلتكن الهمم. يعني في طلب في طلب العلم. نعم. وطبعا لما الف الكتاب هذا التقاسيم والانواع رتبته ليس على الترتيب المعروف. يبدأ بالطهارة ثم الصلاة ثم لا. انما رتبته ترتيبا صعبا. فكان الواحد اذا - [00:27:09](#)

نريد الحديث في صحيح ابن حبان يحتاج ان يقرأ الكتاب من اوله الى اخره حتى يقف على الحديث صعب ترتيبهم. ولذلك سماه بهذا الاسم التقاسم والانواع. فجاء احد العلماء اظن في القرن السابع او الثامن اسمه - [00:27:29](#)

ابن البلبان فرتب صحيح ابن حبان على ترتيب ابواب الفقه طهارات صلاة كذا فانتهوا اعاد ترتيبه والا كان العلماء من قبل لا يستفيدون كثيرا من صحيح ابن حبان. بسبب صعوبة الترتيب. يقول حتى لا يأتي شخص يعني - [00:27:47](#)

مباشر يقول انا وجدت الحديث لا. وفي كتابه الصحيح هذا حاول ان يستوعب امهات الاحاديث التي يحتاج اليها الفقهاء. ولذلك عندما جاء الى كتاب سنن الصلاة قال ذكرت في هذا الكتاب اي في الصحيح قال ذكرت في هذا الكتاب ست مئة سنة لمن يصلي اربع ركعات - [00:28:07](#)

يعني اذا كنت تصلي اربع ركعات فقد ذكرت ست مئة سنة من سنن الصلاة واضح؟ ست مئة سنة. ذكرها. هكذا ذكر في في كتابه هذا. هو كتاب قيم جدا. على كل حال قال هنا - [00:28:37](#)

وتجب عند احمد ويسن قبلها التعود وبعدها الشهادتان والحمد لله الذي جعل الماء طهورا. ثم قال ويسن من تركها اوله ان يأتي بها اثناءه. يعني اذا ترك التسمية في اول الوضوء اتي بها في - [00:28:54](#)

اثناء الوضوء. قوله هنا ويسن لمن تركها سواء تركها سهوا او تركها عمدا. في الحال في الحالتين يأتي بها في اثناء الوضوء. قال ويسن لمن تركها اوله ان يأتي بها اثناءه. وهذا اذا - [00:29:14](#)

بمسألة اخرى في سجود السهو انه لو ترك بعضا من ابعاد الصلاة كالتشهد الاول عمدا او سهوا فانه يستحب له ان يسجد للسهو. قال ويسن لمن تركها اوله ان يأتي بها اثناءه. قائلا - [00:29:34](#)

بسم الله اوله واخره. قائلا بسم الله اوله واخره. طيب قوله هنا بسم الله اوله واخره او بسم الله في اوله واخره. يوجد فيه او لا يوجد فيه في رواية ابي داود هكذا بسم الله اوله واخره بدون في. في رواية الترمذي بسم الله - [00:29:54](#)

في اوله واخره. واضح؟ يصح هذا ويصح هذا. طيب لو قلنا بسم الله اوله واخره. ان نصبر اوله على ماذا منصوب؟ قالوا منصوب على نزع الخافض. منصوب على نزع الخافض. قال ويسن لمن ترك - [00:30:24](#)

اوله ان يأتي بها اثناءه قائلا بسم الله اوله واخره لا بعد فراغه. طيب قوله هنا بارك الله وفيكم ان يأتي بها اثناءه متى اثناءه؟ يعني نفترض مثلا انه تذكرها قبل ان - [00:30:44](#)

يغسل قدميه يأتي بها او لا؟ يأتي بها. تذكرها بعد ان غسل قدميه. وقبل ان يأتي بالذكر الذي بعد الوضوء. يأتي بها او لا يأتي بها. هنا حصل خلاف بين الفقهاء. بعض فقهاء الشافعية قال اذا غسل قدميه - [00:31:04](#)

انتهى الوضوء خلاص لا يأتي بها. فات محلها. وقال بعضهم كالعلامة رحمه الله صاحب حاشية النهاية. قال يأتي بها لانه لم يأتي بتوابع الوضوء. وهو الذكر. واضح؟ وهذا اقرب. فيأتي بها ما دام انه لم يأتي بالذكر - [00:31:24](#)

الذي يقال بعد الفراغ من الوضوء. قال ويسن لمن تركها اوله ان يأتي بها في اثنائه قائلا بسم الله اوله واخره. لا بعد فراغه. فلو فرغ من الوضوء وفرغ من توابع الوضوء لا يأتي بها. قال - [00:31:44](#)

لا بعد فراغه ثم قال وكذا في نحو الاكل والشرب والتأليف والاكتمام مما يسن له تسمية. هكذا صح؟ قال وكذا في نحو الاكل والشرب والتأليف والاتحاد مما يسن له تسمية. قوله وكذا ما الى ماذا يشير وكذا - [00:32:04](#)

يشير الى ان السنة ان تأتي بالتسمية في اوائل هذه الاشياء. وانك اذا تركت التسمية في اوائلها فانك قد تأتي بها في الاثناء. وانك اذا انتهيت من هذه الاشياء ولم تأتي بالتسمية فلا تقلها بعد الفراغ - [00:32:34](#)

اذا كم احكام؟ ثلاث. يشير بقوله وكذا الى انك تأتي بالتسمية في اول الاكل والشرب والتعنيف والاكتمال. وانك اذا تركت التسمية في اوائل هذه الامور وذكرتها في الاثناء او تركتها عمدا تأتي بها في الاثناء. وانك اذا فرغت من هذه الاشياء لا تأتي بالتسمية. طيب نأخذها واحدة واحدة. في الاكل - [00:32:54](#)

والشرب تأتي بالتسمية في الاول. تركتها في الاول تأتي بها في الاثناء. تركتها في الاثناء. بعد من الاكل والشرب تأتي بها او لا تأتي بها؟ ها؟ تأتي بها او لا؟ واضح؟ بعض الفقهاء - [00:33:24](#)

تأتي بها خلاص مثل الوضوء اذا فرغت من الوضوء لا تقول بسم الله الرحمن الرحيم اذا في الاكل ايضا وهذا ظاهر كلامه ظاهر كلام انك لا تأتي بها لكن المعتمد انك تأتي بها لانه جاء في بعض الروايات انه اذا قال بسم الله - [00:33:44](#)

وقد تركها او نسيها في اوله فان الشيطان يستقيم ما اكل. جاء هذا في سنن الترمذي. واضح؟ اذا بالتسمية في اخر الطعام له فائدة. وهي تأذي الشيطان واضح؟ وبالتالي المعتمد في المذهب انك تأتي بالتسمية حتى بعد الفراغ من الطعام حتى بعد الفراغ من - [00:34:04](#)

اذا قوله هنا وكذا في نحو الاكل والشرب هو رحمه الله تعالى مشى على معتمد العلامة ابن انك بعد الاكل والشرب بعد الفراغ لا تأتي بالتسمية لكن غير العلامة ابن حجر اعتمد انك تأتي بها حتى بعد الفراغ من الطعام والشراب. قال والتأنيث. الاصل - [00:34:31](#)

ان البسمة تكون في اول التأليف. نسيت البسمة في اول التأليف. تكتبها في اثناء التأليف. ها كيف نسيت البسمة في اول التأليف تكتبها في وسط التالي؟ كيف؟ نقول اذا نسي البسمة في اول - [00:34:58](#)

يأتي بها نطقا في اثنائه ويثبتها حقا في اوله. واضح؟ يأتي بها في اثنائه ويثبتها خطأ في اوله. طيب في الاتحاد واضح. يأتي بها في اوله فان ذكرها اتى بها في الاثناء فان فرغ لا يأتي بها. طيب في الجماع هو لم يذكر؟ يأتي بها في اول الجبال - [00:35:18](#)

يعني قبل البدء فان فاتت لا يأتي بها في اثنائه. لا يأتي بها في اثنائه لان ورد في بعض الآثار النهي عن الكلام حالة الاجتماع. قال وكذا في نحو الاكل والشرب والتعنيف والاتحاد - [00:35:48](#)

مما يسن له التسمية. قال والمنقول عن الشافعي وكثير من الاصحاب. ان اول السنن التسمية يعني اول سنن الوضوء وهذه مسألة مشهورة عند الشافعية هل اول سنة من سنن الوضوء التسمية - [00:36:08](#)

او اول سنة من سنن الوضوء السواك. واضح؟ العلامة ابن حجر رحمه الله يقول ان اول سنة من الوضوء التسمية العلامة الرملي رحمه الله يقول ان اول سنة من سنن الوضوء السواك. هذا له فقهاء سبقوه وهذا له ايضا فقهاء - [00:36:28](#)

اقصد بقوة هنا يقول المصنف رحمه الله وهو تلميذ ابن حجر قال والمنقول عن الشافعي وكثير من الاصحاب طبعا كلمة الاصحاب اذا اطلقت يقصدون الشافعية. واضح؟ قال وكثير من الاصحاب ان اول السنن - [00:36:52](#)

وبه جزم النووي في المجموع وغيره. وبه جزم الامام النووي في المجموع شرح المذهب وغيره من كتبه قال فينوي معها عند غسل اليدين. قال فينوي معها مع من؟ مع التسمية عند - [00:37:12](#)

كفين فيجتمع ثلاثة اشياء. نية القلب اي النية المستحبة. واحد واللسان بالتسمية والجراحة اليد بالغسل. يجمع الثلاثة. النية بالقلب

الذكر باللسان التسمية غسل الكفين. قال هنا فينوي معها عند غسل اليدين. وقال جمع متقدمون - [00:37:32](#)

هذا معتمد الرملي. ان اولها اي اول سنن الوضوء السواك. وهذا ما مشى عليه ايضا صاحب الزيد حيث قال والسنن السواك ثم بسمنا. واغسل يديك قبل ان تدخلك. قال وقال جمع المتقدمون - [00:38:02](#)

ان اولها السواك ثم بعده ثم بعده التسمية. وهذا يدل عليه صنيع الامام النووي رحمه الله تعالى في المنهاج لانه قدم سواك اولاً ثم التسمية. كونه يقدم السواك هذا يشعر ان السواك - [00:38:22](#)

اول سنة من سنن الوضوء. قال رحمه الله تعالى فرع تسن التسمية بتلاوة القرآن من اثناء سورة في صلاة او خارجها. ولغسل وتيمم وذبح قال فرع هذا استطراد من المؤلف في ذكر احكام التسمية. وقد قلت لكم ان بعض - [00:38:42](#)

فقهاء الشافعية رحمه الله افرد مسألة البسملة بتصنيف وهو الحافظ ابو شامة ذكرت لكم هذا في بداية في الدرس من من من شرح هذا الكتاب. قال هنا فرع تسن التسمية لتلاوة القرآن. ولو من اثناء السورة يعني - [00:39:12](#)

يستحب ان تأتي بالبسملة سواء قرأت السورة من اولها او قرأت السورة من اثنائه يستحب في الحالتين ان تقول بسم الله الرحمن الرحيم. واضح؟ اما عند الشافعية البسملة اية من الفاتحة. قراءتها واجبة في الصلاة. وعند الشافعية ايضا - [00:39:32](#)

ان البسملة اية من كل سورة. من كل سورة من سور القرآن. الا سورة براءة. واضح؟ ومع ذلك قال لك الشافعية اذا قرأت من اثناء السورة ايضا يسن لك ان تأتي بالبسملة. سواء قرأت - [00:40:02](#)

خارج الصلاة او في اثناء الصلاة. خارج الصلاة واضح. يعني مثال انا اقرأ القرآن الان اقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ان للمتقين مفاسا. هذا خارج الصلاة. في الصلاة ايضا اذا قرأت الفاتحة - [00:40:22](#)

بعد الفاتحة تريد ان تقرأ من اثناء سورة ليس من بداية سورة. من اثناء سورة. يقول لك هنا قال ايضا يسن لك عن تأديب البسملة فتقول بعد ان تقرأ الفاتحة وتؤمن بسم الله الرحمن الرحيم ان للمتقين مفازا - [00:40:42](#)

واضح؟ فتأتي بالبسملة من عند القراءة من اثناء السورة. واضح؟ وهذا الذي ذكره المصنف هنا العلامة رحمه الله تعالى في الحقيقة عدد من الشافعية لا يعمل به. فهم اذا قرأوا - [00:41:02](#)

الصلاة من اثناء السورة لا يأتون بالبسملة. واضح؟ عدد من الشافعية لا يعملون به. وعندنا في في بلادنا في اليمن حتى من الشافعي المشهورين لا يعملون بهذا. اذا قرأوا من اثناء السورة في الصلاة فانهم لا يشهرون بالبسملة. ولذلك جاء في كتاب - [00:41:22](#)

بغية المسترشدين ما نصه. اختلف العلماء في سن البسملة لمن قرأ من اثناء سورة وعمل سلفنا من فقهاء حضرموت. قال وعمل سلفنا ومن ادركناه من الفقهاء لا يبسملون الا اول السورة فقط. وهو الاوفر - [00:41:42](#)

اول السورة فقط. هل رأيتم اماما اذا قرأ من اثناء السورة يأتي بالبسملة؟ لا لم تروا لم تجدونا هذا المعروف لكن هنا المصنف يشير الى ان البسملة مستحبة حتى ولو قرأت من اثناء السورة حتى ولو - [00:42:02](#)

الصلاة. انظر ماذا قال فرع تسن التسمية لتلاوة القرآن. ولو من اثناء سورة في صلاة او خارجها طيب يستثنى من هذا كما قلت لكم سورة براءة. قراءة البسملة في اول براءة. حرام - [00:42:22](#)

وفي اثنائها مكروه. هذا معتمد العلامة ابن حجر. الاتيان بالبسملة في اول براءة حرام وفي اثناء السورة مكروه. ومعتمد الرمل ان الاتيان بالبسملة في اول براءة مكروه. وفي اثنائها مباح واضح؟ ثم قال ولغسل اي وتسن البسملة عند الاغتسال. كاغتسال -

[00:42:42](#)

جنابة مثلا فيسن له ان يأتي بالبسملة. يقول بسم الله الرحمن الرحيم قياسا على الوضوء. قياسا على الوضوء. طبعا الفقهاء رحمهم الله يعني من تدقيقاتهم يقولون ان الجنب ان الجنب اذا اغتسل قبل ان يغتسل يسن له - [00:43:12](#)

وان يقول بسم الله الرحمن الرحيم غير قاصد التلاوة. لانه جنب الجنب لا يقرأ القرآن. يحرم على الجنب ان يقرأ بقصد القرآن بقصد التلاوة واضح؟ فيقول بسم الله الرحمن الرحيم بقصد الذكر. لا بقصد لا بقصد التلاوة لانه - [00:43:32](#)

ممنوع من قراءة القرآن ومثل جنب الحائض. قال ولغسل وتيمم وذبح. عند الشافعية كما مر معنا في فتح القريب المجيب ان التسمية

عند الذبح مستحبة ليست واجبة وانه لو ترك التسمية - 00:43:52

عمدا او سهوا حلت الذبيحة. لكنه اذا تركها عمدا فان ذلك مكروه. فان ذلك مكروه والا فهي تحل. فالتسمية عند الذبح مستحبة. وهذا من مفردات الشافعية. والا في المذاهب ترى الوجوب على تفاصيل. فمثلا مذهب احمد كما قلت لكم يرى ان تسمية واجبة -

00:44:12

وتسقط بالنسيان لكنها لا تسقط بالجهل. تسقط بالنسيان لكنها لا تسقط بالجهل. طيب عند الذبح يقول بسم الله فقط او يقول بسم الله الرحمن الرحيم. يأتي بالرحمن الرحيم او لا يأتي بالرحمن الرحيم. بعض الفقهاء قال لا يأتي بالرحمن الرحيم. لان - 00:44:42

الرحمن الرحيم يستدعي وجود الرحمة. الذبح هل فيه رحمة؟ فيه رحمة او لا؟ قال الذبح ليس من من اثار الرحمة. قال يقول بسم الله فقط. ما يأتي ببسم الله الرحمن الرحيم. هكذا قال بعض الفقهاء. لكن رد على هذا فقهاء اخرون - 00:45:02

وقالوا بل يأتي بقوله بسم الله الرحمن الرحيم بان موت الشاة بالذبح ارحم لها من الموت بغير ذبح لانها اذا مرت بغير الذبح ربما بالمرض تتعذب لايام قبل ان تموت. فكونها تموت بالذبح هذا اسهل واريح - 00:45:22

ولذلك في الحديث وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته. فهذا من مظاهر الرحمة انها انه يجهز عليها سريعا افضل من انها تبقى اذا مرضت او كبرت في السن لايام وتموت بعد الم ومرط. واضح او لا - 00:45:42

على كل حال قال هنا ولغسل وتيمم وذبح ثم قال فغسل الكفين معا اي ومن سنن الوضوء ان يغسل الكفين. بعد التسمية او مع التسمية غسل الكفين مع ولذلك قال - 00:46:02

غسل الكفين معا الى الكوعين اي يغسل الكفين معا لا يقدم الكف الايمن على الكف الايسر لان القاعدة في هذا لان بهذا ان ما سهل غسله معا يغسل معا. مثل الاذنين في المسح والكفين في الغسل - 00:46:22

قال فغسل الكفين معا الى الكوعين. تعرفون الكوع؟ ها هذا. وعظم يلي الابهام تمام؟ هذا الابهام هذا الكود. عظم يلي الابهام. عظم يلي الابهام كوع وما يلي بخنصر والرزق ما وصل. وعظم يليه ابهام رجل ملقب ببوع فخذ بالعلم - 00:46:42

واحذر من الغلط واضح؟ وعظم يمن ابهام كوع وما يلي لقنصره الكلسون والرسغ ما وصف عظم يلي ابهام رجل ملقب بجوع فخذ بالعلم واحذر من الغلط. انظر ماذا قال؟ قال فغسل الكفين معا الى الكوعين - 00:47:12

مع التسمية المقترنة بالنية كما مرة. وان توضحاً من نحو ابريق او علم طهرهما للاتباع يعني يريد ان يقول لك يريد ان يقول لك بارك الله فيك ان هذه سنة سنة غسل الكفين - 00:47:32

سنة مستقلة عن سنة اخرى. وهي غسل الكفين قبل غمسهما في الاناء لمن قام من النوم. يعني عندنا سنتان سنة اولى هي ان تغسل الكفين للوضوء. غسل الكفين للوضوء. سنة اخرى هي - 00:47:52

غسل الكفين بعد الاستيقاظ من النوم لمن اراد غمسهما في الاناء. هذه سنة هذه سنة اخرى. ولذلك في الوضوء يسن ان تغسل الكفين سواء علمت طهرهما ام لا. وسواء اردت غمسهما ام لا. وسواء - 00:48:12

استيقظت من نوم ام لا؟ واضح؟ لكن اذا استيقظت من النوم واردت غمس في الاناء فهنا اذا ترددت في طهرهما فيسن لك ان تغسلهما ثلاثا. هذه سنة اخرى ولذلك نقول اذا قام الشخص من النوم - 00:48:32

وعنده اناء يريد ان يتوضأ به. فيسن له ان يغسل اذا اراد الاكمل ان يغسل يديه ثلاثا او لا للاستيقاظ وثلاثا من سنة الوضوء. هذا الاكمل ولو انه غسل ثلاثا فقط - 00:48:58

جامعا بنيته الامرين حصل له ذلك. لكن الاكمل ان يغسل ثلاثا للاستيقاظ وثلاثا اخرى لماذا بسنة الوضوء. هذا هو الاكمل. وان كان العلامة ابن حجر رحمه الله يقول هما شيء واحد يعني يغسل ثلاث فقط. لكن هذا التفصيل او فوق - 00:49:18

والله اعلم. قال هنا وان توضأ من نحو ابريق اي يسن له غسل يديه وان توضأ من نحو ابريق او من واضح؟ قال او علم طهرهما للاتباع. لحديث عثمان انه افرغ على يديه من اناء فغسلهما - 00:49:38

ثلاثا هذا غير حديث ابي هريرة. واذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فان احدكم لا يدري اين باتت

يده. قال هنا فسواكم اي ومن سنن الوضوء السواك. وانظر هنا قال فسواك جعل السواك بعد التسمية. اشارة الى ان السواك -

[00:49:58](#)

على معتمد ابن حجر يكون بعد التسمية وغسل الكفين وقبل المضمضة. وعلى معتمد الرمل يكون قبل ذلك. قال هنا فسواك السواك بارك الله فيكم له اطلاقان. يطلق السواك ويراد به الفعل الاستياء. تقول يسن السواك اي يسن الفعل الذي هو الاستياء. ويطلق السواك

ويراد به - [00:50:28](#)

العود واضح؟ تقول اشتريت سواكا اي اشتريت عودا. والسواك وردت فيه احاديث كثيرة. عن عن النبي صلى الله عليه واله وسلم

حتى ان الحافظ ابن الملقن سراج الدين ابن الملقن رحمه الله - [00:50:55](#)

له كتاب اسمه البدر المنير في تخريج احاديث الشرح الكبير لاحظ معي عندنا كتاب الوجيز الوجيز هذا للغزالي رحمه الله هذا الوجيز

للغزالي توفي في سنة خمسمائة وخمسة. هذا الوجيز شرحه الامام الرافعي رحمه - [00:51:15](#)

طلاب بشرحين احدهما شرح يسمى الشرح الكبير. ويسمى فتح العزيز. هذا شرح الرافعي. متوفى سنة ستمائة وثلاثة واربعين تقريبا

او واحد وثلاثين نسيت. اظن اظن هذا ثلاثين. تمام؟ هذا هذا الشرح الشرح الكبير مطبوع في ثلاثة عشر مجلد. وآ الامام الرافعي

رحمه - [00:51:45](#)

الله كان فقيها محدثا وهو الذي شرح مسند الامام الشافعي. فجمع بين الفقه والحديث ضمن كتابه هذا الالف الاحاديث. احاديث كثيرة.

فقام احد الحفاظ الكبار الحافظ ابن الملقن سراج الدين ابن الملقن توفي سنة ثمانمئة واربعة وهو شيخ ابن حجر العسقلاني. ابن

الملقن هذا من ابدع - [00:52:15](#)

اهل زمانه في حسن التصنيف وكانت مصنفاته كبار. له شرح على صحيح البخاري سماه التوضيح شرح الجامع ايه مطبوع في اكثر

من ستين مجلدا. واضح؟ وله الاعلام بفوائد عملة الاحكام في ثمانية مجلدات - [00:52:45](#)

كبار واضح؟ له يعني كتبه من احسن الكتب ومع ذلك احترقت كتبه قبل وفاته. هذا الذي بقي. يعني هذا الباقي. واضح؟ حتى لما

احترقت كتبه قبل وفاته قيل انه واصابه الحزن حتى اثر في في عقله. فدخل ابنه يسليه. وآ يواسيه قال لا - [00:53:05](#)

جنة يا سراج الدين ان لعبت بكتبك السنة النيران. لله قد قربتها فتقبلت. والنار مسرعة الى القربان كان قديما يقربون القرايين فتأتي

نار من السماء لتأخذها لتأخذها. واضح؟ قال لا يزعجك يا سراج الدين - [00:53:31](#)

ان لعبت بكتبك السنة النيران لله قد قربتها فتقبلت والنار مسرعة الى القربان. ابن الملقن هذا ماذا عمل جاء الى الشارع الكبير فخرج

احاديثه. خرج احاديثه في كتاب سماه البدر المنير. طبع له - [00:53:51](#)

تقريبا ثلاث طبع في هامش المجموع طبعة اخرى في عشر مجلدات او تسع مجلدات اخر طبعة طبعة دا العاصمة في السعودية في

ثمانية وعشرين مجلد. ضخمة واضح؟ جاء تلميذه تلميذ ابن الملقن هذا - [00:54:11](#)

العلامة الحافظ ابن حجر العسقلاني ابن حجر العسقلاني توفي سنة ثمان مئة واثنين وخمسين هجرية اختصر البدر المنير في كتاب

سماه التلخيص التلخيص الحبير التلخيص الحديث. بعض طلاب العلم حتى تجده طالب علم له سنوات. اذا يقرأ الاسم يقول تلخيص

الحمير بدون الف ولام هذا غير صحيح. حتى - [00:54:31](#)

رخصة الحبية. يعني هذا هو التلخيص. الحبير يعني الشيء المحبور يعني الشيء الذي يدخل السرور على صاحبه من الحبور واضح؟

فهو التلخيص الموصوف بكونه حبيرا. التلخيص الحبير. ليس ليس تلخيص الحبير ها؟ لا. هذا غير صحيح - [00:55:01](#)

بارك الله فيكم. اذا هذه سلسلة هذه الكتب. في البدر المنير هنا عندما جاء ابن الملقن خرج احاديث السواك خرج اكثر من مائة حديث

في السواك اكثر من مائة حديث في السواك. ثم قال كلاما يعني عجيبا انا كتبت اليوم هنا قال قال وقد اجتمعت - [00:55:21](#)

بحمد الله وعونه من الاحاديث من حين شرع المصنف في ذكر السواك الى هذا المكان زيادة على مئة حديث كلها في السواك

ومتعلقات. في السواك وما يتعلق بالسواك. قال وهذا عظيم جسيم. فوعجبا - [00:55:47](#)

سنة واحدة تأتي فيها هذه الاحاديث ويهملها كثير من الناس بل كثير من الفقهاء المشتغلين وهي هي خيبة عظيمة نسأل الله المعافاة

منها. واضح؟ يعني كونه سنة واحدة. يأتي فيها هذا الكم الكبير من الاحاديث - [00:56:07](#)

حتى ان بعض الفقهاء افرد احكام السواك بتأليف. احد فقهاء اليمن ابن ابي القاسم العهد رحمه الله ابو بكر نظم منظومة في تسعين بيت سماها تحفة النساخ بذكر متعلقات السواك. احد فقهاء الحنابلة - [00:56:27](#)

سفاريني له كتاب ايضا اسمه تحفة النساخ باحكام السواك. ابو شامة ايضا الذي ذكرت لكم ان له كتابا في البسمة ايضا له كتاب مستقل في احكام السواك مطبوع. هذا يدل على عناية الفقهاء بهذه السنة. قال هنا فسواك عرضا - [00:56:47](#)

الاسنان اي كيف يستعمل. ولذلك سنذكر ستسمع الان تفاصيل للفقهاء في احكام السواك كيف يستاكي؟ حتى ذكروا كيف يحمل السواك. ناضوا مثلا قالوا في حمل السواك يضع السواك فوق خنصره واصابعه الثلاث الوسطى والسبابة والبنصر من فوقه والابهام تكون - [00:57:07](#)

في اسفل اعلى هكذا بهذه الطريقة. واضح؟ وجاء في مسند الامام احمد ان بعض الصحابة وهو زيد ابن خالد الجهني رضي الله عنه كان يضع السواك موضع القلم موضع القلم من من - [00:57:37](#)

النجار على اذنه اليسرى. انا كنت اظن ان هذا يذكره الفقهاء لا مستند له. واضح اي من السنة. فاذا به موجود في مسند الامام احمد عن زيد ابن خالد الجهني رحمه الله. تمام؟ قال هناك سواك عرضا في الاسنان اي اذا استعمل السواك في الاسنان فيستحب - [00:57:56](#)

وان يستاك عرضا لثلا يجرح لثته هكذا. عرضا تمام؟ قال عرضا في الاسنان ظاهرا باطنا قال وطولا في اللسان هكذا. واضح؟ طولا في اللسان. ولم يذكر الاضراس ام في الاضراس فطولا وعرضا. ويستحب ان يبدأ بجانب فمه الايمن. واضح؟ واذا انتهى - [00:58:26](#) من اضراسه فيستحب ان يمرره على سقف حلقه امرارا لطيفا. قال هنا فسواك عرض في الاسنان ظاهرا وباطنا وطولا في اللسان للخبر الصحيح لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك - [00:58:56](#)

عند كل وضوء اي امر ايجاب. لكن بقي امر الاستحباب. قال ويحصل بكل خشن ويحصل بكل خشن ولو بنحو خرقة واشنام الافضل ان يكون السواك بعود الاراك. الافضل ان يكون السواك بعود. وافضل عود عود الاراه. لكن - [00:59:16](#)

تحصل اصل السنة بكل خشن. وبالتالي يسأل بعض الناس اليوم هل تحصل السنة بالفرشاة؟ نعم تحصل السنة بالفرشاة. ولاحظ معي هنا يقول مصنف رحمه الله ويحصل بكل خشن. لم يقل طاهر. معتمد العلامة ابن حجر رحمه - [00:59:43](#)

الله ان السواك يحصل بكل خشن ولو لم يكن طاهرا ولو لم يكن طاهرا حتى ولو كان نجسا تحصل السنة. لكن بعد ذلك يجب عليه ان يغسل ان يغسل فمه. وهذا - [01:00:03](#)

يشبه مسألة الدباغ. ففي دماغ الجلد قالوا لا يشترط ان يكون الدايغ طاهرا. بل يصح ان يدبغ بمادة نجسة لكن لا يستعمل الا بعد غسله. واضح هذا يشبه دا. طبعا هذا الذي اعتمدته العلامة ابن حجر - [01:00:19](#)

ان السواك لا يشترط في حصول السنة ان يكون طاهرا. لكن الذي اعتمدته العلامة الرملي ان السواك انما تحصل السنة اذا كان خشنا واحد طاهرا. اثنين. لماذا طاهرا؟ كيف - [01:00:39](#)

نرد على ما ذكر العلامة ابن حجر على ما ذكر العلامة ابن حجر قال لان السواك كما في الحديث مطهرة للفم فكونه مقارة هذا يشعر بانه لابد ان يكون طاهرا - [01:00:58](#)

مرضاة للرب ومن ارضاء الله عز وجل ان يكون طاهرا. واضح؟ قال رحمه الله ويحصل بكل خشن ولو بنحو خرقة حتى مثل هذا المنديل تمام؟ هذا تحصل به اصل السنة. قال او اشنان اشنان هذا عود يكون في - [01:01:14](#)

صحراء يستعمل في التنظيف يعني كانوا يستعملونه في تنظيف الثياب ونحو ذلك. قال والعود افضل من غيره بلا شك بل عند الحنابلة ان السواك لا يكون الا بعود. فعندهم مثلا بالخرقة لا تحصل السنة. بالفرشاة - [01:01:37](#)

على كلام الحنابلة لا تحصل السنة. لان عندهم شرط السواك ان يكون عودا. واضح كلام الشافعية يقول يحصل السواك بكل خشن او بكل خشن طاهر. واضح؟ قال هنا ويحصل بكل - [01:01:57](#)

خشن ولو بنحو خرقة او اشنام والعود افضل من غيره. واولاه اي افضل العود ذو الريح الطيب الاراك. ومن بديع اللغة العربية قول القائل لقد فزت يا عود الارك بثغرها اما خفت يا عود الارك اراك لو كنت من اهل القتال قتلتك ما فاز مني يا سواك سواك. قال -

01:02:17

وافضله الارك. لا باصبه ولو خشنة خلافا لما اختاره النووي. يقول لك لا تحصل السنة باصبه يستك باصبعين قال لا تحصلوا السنة. حتى ولو كانت اصبه خشنة. لماذا قالوا بانه لا يسمى سواكا عرفا. في العرف لا يسمى سواك. قال خلافا لما اختاره النووي -

01:02:47

قوله خلافا لما اختاره النووي الامام النووي رحمه الله اختار انه اذا كانت اصبه خشنة فان سنة سواك تحصل. لماذا؟ قال لانه كالخرقة. الخرقة لا تسمى سواق عرفا وقلتم يحصل بها سنة السواك. اذا فلتكن هذا مثله لا يسمى سواك عرفا وتحصل به ايه؟ سنة

01:03:17 - السواك

ولذلك يقول العلامة ابن حجر رحمه الله في التحفة قال في الصبغ الخشنة قال لانها لا تسمى سواك ولما كان فيه ما فيه يعني هذا التعريف فيه ما فيه اختار المصنف اي النووي وغيره حصوله بها اي - 01:03:47

سنة السواك بالاصبع الخشنة. نقف هنا لان بعد ذلك سيذكر ما يتأكد فيه السواك قال وانما يتأكد السواك الى اخر هذا بداية الدرس

01:04:07 - القادم. نقف هنا والله اعلم صلى الله -

01:04:27 وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته فندق السلافي -